

وبما اشترته او وهبته او عصبه وجب فيه نصف
العشر واوله في الذهب عشرون مثقالا وفي
الفضة مئادهم بوزن مكة ويجب فيها رابع
العشر **وجب في المحرم والمكروه من حلي وغيره**
فما يخرج من علي الرجل والمرأة الا ما من الذهب
والفضة ومن المحرم حلي النساء للمس الرجل
ويحرم على الرجل حلي الذهب الا الاذن والاعنابة
والسنة **ويحل له من الفضة الحاتم** وحلية
اله الحرب كالسيف الا ان يسرق وعليه حلية
المصحف **ويحرم على المرأة حلية الحرب**
والاسراف في الحلي كالتجمل وزنه ما يتاخر
وما يجب فيه ربع العشر المودن وهو المنفذ
المستخرج من ارضه مباحة او مملوكة لمن استخرج
ويجب في الزكاة الخنزير وهو المنفذ الموجود من صلب
الجاهلية في ملك احياء او موات او قلاع عادية
او قنطرة الجاهلية او غيرها يهدم ويجب في عمره
اقترنه بنية التجارة بكسبها معاوضة كسرا
او خلع والنصاب هنا معتبر باخر الحول فقط
ويجب زكاة الفطر بادره اجزاه من رمضان
مع اول جزاء من شوال على من ملك ما هو
ينصل عن قوته وقوت من تلزمه نفقته
ليونة العيد ويوجهه ومن دست ثوب له ومن
في نفقته يلبس ثوبه وعما مسكن وحلاد
يحتاج اليهما الا عن لا دين وهو صلح بها ليد
قوته

قوت بلد من يخرج عنه فان لم ينصل عنها ذكره
الابيض صاع لزومه اخراجه ومن لزم فطرته نفسه
لزومه وفطرة من تلزمه نفقته لكن لا يلزم المسلم
فطرة كافر تلزمه نفقته ولا الابن فطرة زوجته
ابنه ومستولده ولا فطرة علي رقيقة ولا علي كافر
الذي مسلم تلزمه نفقته ومن بعضه حر يلزمه من
الفطرة بقدر ما فيه من الحرية الا ان يكون بينه وبين
سيده مهايأة والا فالفطرة على من وقع زون الوجوه
في توبته ومن في نفقته ولم يجيد ما يفي بفطرته
بد افطرة نفسه ثم زوجته ثم ولده الصغير ثم الاب
ثم الام ثم ولده الكبير **وصوم رمضان واجب**
وشروط وجوبه ثلاثة التمسك بالعقل والبلوغ
والاسلام ويا مراه الطفل لسبع ان ميز وطاقة
ويضرب على تركه لعشر **ويباح للمريض** ان وجد
به ضرر شديد او المسافر سفر طويلا مباحا وشروط
صحته خمسة الاسلام والنقا عن الحيض والنقاس
والولادة جميع النهار والموقت المقابل للصوم
وانتفا الاغما في خرم النهار **وفروضه** اي صوم
ايضا ان يعني ما يجب به **رايت الهلال** وتثبت رايته
بدل **واستكمال شعبان ثلاثين يوما** فيجب صومه لحد
منها لقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرايته وافطروا
لرايته فان تم عليكم فاطموا عدة شعبان ثلاثين يوما
وكلام المص فيما يجب به صوم رمضان على العموم اما على